

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٣٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦١ لسنة ١١٦ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء؛

وبعد موافقة الجهاز الوطني للتنمية شبه جزيرة سيناء؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٠٠٠٠ م٢ بمدينة بئر العبد - محافظة شمال سيناء، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة ثانويةصناعية (بنات) بحى التعمير عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٣ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل

